

تاريخ المسودة: 14 أغسطس 2008

إن هذه الوثيقة بشكلها الحالي غير ملزمة وموصى بها ومعدة للاستخدام كنقطة بداية في المفاوضات فقط. يمكن لكل طرف ألا يطبق شروطها وينبغي أن يكون على دراية بما يترتب على تطبيقها من حيث الأنظمة والقوانين والشريعة.

بسم الله الرحمن الرحيم

بتاريخ: []

[أدخل اسم الشركة المودعة]
بصفتها طرف "أ"

و

[أدخل اسم الشركة المستلمة]
بصفتها طرف "ب"

اتفاقية مرابحة رئيسية

تسمح السوق المالية الإسلامية الدولية (IIFM) باستخدام وإعادة إصدار ونشر هذه الوثيقة من قبل أعضاء IIFM لتحضير وتوثيق الاتفاقيات المتعلقة بصفقات المرابحة أو صفقات المرابحة المرتقبة. يمكن أن يعاد إصدار ونشر هذه الوثيقة لغير الأعضاء في IIFM ولكن على شكل مستندات ورقية فقط. لا تسمح IIFM استخدام أو إعادة إصدار أو نشر هذه الوثيقة لأي غرض آخر، وبأي طريقة أخرى أو من قبل أشخاص آخرين وتحتفظ تحديداً بجميع الحقوق لأخرى.

المحتويات

البند	الصفحة
1.التعريفات والمفاهيم.....	1
2. عقد مرابحة.....	4
3. الدفعات للطرف "أ".....	6
4. الشروط المطبقة على شراء وبيع السلع.....	6
5. الدفع مقدماً.....	6
6. مبلغ السداد المتأخر.....	7
7. الوعود.....	8
8. تعهدات.....	10
9. وقائع التقصير.....	11
10. متفرقات.....	12
11. القانون المطبق.....	17
12. التطبيق.....	18

تم توقيع اتفاقية المراجعة الرئيسية هذه بتاريخ [] بين كل من:

[أدخل اسم الشركة المودعة] (طرف "أ") و

[أدخل اسم الشركة المستلمة] (طرف "ب")

المشار إليهما منفردين بكلمة " طرف " ومجمعين بكلمة "طرفان".

خلفية

يرغب الطرفان بالدخول في ترتيبات مراجعة من وقت إلى آخر بحيث يعرض طرف شراء، ويبيع الطرف الآخر سلعاً معينة للتسليم الفوري وبشروط تسديد مؤجل من خلال عقد مراجعة ("عقد مراجعة")

تحكم الشروط المذكورة بموجب هذا كل عقد مراجعة، بما في ذلك الجداول كما تنطبق على كل عقد مراجعة وكما ينفذها الطرفان ("الجدول").

تم الاتفاق على ما يلي:

1. التعريفات والمفاهيم

1.1 التعريفات

في هذه الاتفاقية:

"إخطار بالموافقة" يعني إخطاراً يرسله الطرف "ب" إلى الطرف "أ" يوافق فيه على إخطار بعرض، يشابه إلى حد كبير النموذج الموجود في الجدول 3 (نموذج إخطار بالموافقة).

"الإقرار" يعني الإقرار الذي يرسله الطرف "ب" إلى الطرف "أ" مؤكداً فيه أنه يتعهد بشراء السلع من الطرف أ، وذلك إلى حد كبير في الشكل المحدد في الجزء الثاني من الملحق 1.

"التحويل" يعني تحويلاً أو إذناً أو موافقةً أو قراراً أو رخصةً أو استثناءً أو إضباراً أو توثيقاً أو تسجيلاً.

"يوم عمل" يعني يوماً تباشرفيه المصارف عملها العادي في [] (فيما عدا أيام الجمعة والسبت والأحد) [ولأغراض الدفعات فقط، نيويورك/لندن].¹

"السلع" تعني السلع المدرجة في "الإخطار بعرض" والتي قد تشمل أي معادن ملائمة شرعياً أو المعادن من فئة البلاتين أو زيت النخيل أو الغاز الطبيعي أو النفط الخام أو غيرها من السلع المقبولة شرعاً والتي يوافق عليها الطرفان [وفي أي حال من الأحوال، ستشمل فقط السلع المخصصة الموجودة فعلاً خارج المملكة المتحدة].²

¹ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

² يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

"سعر التكلفة" يعني بالنسبة لأي سلع، كل المبالغ المطلوبة للدفع من قبل الطرف "أ" (سواءً مباشرة أو عن طريق وكيل مشترياته) إلى المورد بغرض شراء السلع من المورد (بما في ذلك أي ضرائب مترتبة على السلع (من قبل المورد أو غيره)).

"التقصير" يعني واقعة تقصير أو أي واقعة أو ظرف محدد في البند 9 (وقائع التقصير) والتي (مع انقضاء مدة مهلة التسديد أو القيام بإخطار أو التوصل إلى قرار بموجب هذه الاتفاقية أو أي خليط مما سبق) تعتبر واقعة تقصير.

"تاريخ تسديد مؤجل" يعني تاريخ تسديد مؤجل لسعر عقد مربحة من قبل الطرف "ب" إلى الطرف "أ".

"سعر التسديد المؤجل" يعني مجموع ما يجب تسديده من قبل الطرف "ب" إلى الطرف "أ" في تاريخ التسديد المؤجل ويكون إجمالي سعر التكلفة وأرباح المربحة عن كل عقد من عقود المربحة وسيشمل كل التكاليف والمصاريف [فيما عدا تكاليف التسليم].

"واقعة تقصير" تعني أي واقعة أو ظرف معرف على أنه ذلك في البند 9 (وقائع التقصير).

"تأثير كبير وضار" يعني [●].³

"عقد مربحة" يعني عقداً واحداً أبرم وفقاً للبند 2 (عقد المربحة) من خلال تبادل إخطار بعرض وإخطار بالموافقة مرادف له بين الطرف "أ" والطرف "ب".

"أرباح المربحة" تعني سعر التسديد المؤجل مخصوماً منه سعر التكلفة، والتي سيحسبها الطرف "أ" فيما يخص عقد المربحة على النحو المحدد في الإخطار بعرض المتعلق بعقد المربحة المذكور.

"إخطار بعرض" يعني إخطاراً يرسله الطرف "أ" إلى الطرف "ب" يعرض عليه إبرام عقد مربحة، يشابه إلى حد كبير النموذج الموجود في الجدول 2 (نموذج إخطار بعرض).

"التوجيه بالشراء مع الوعد بالشراء" يعني إخطاراً يرسله الطرف "أ" إلى الطرف "ب" ويخطر فيه بأنه، رهناً بتلقيه إقراراً كاملاً من الطرف ب، سيشتري السلع ويطلب تعهداً من الطرف ب بأن يشتري هذه السلع من الطرف أ، وذلك إلى حد كبير على النحو المحدد في الجدول 1 (نموذج بالتوجيه بالشراء مع الوعد بالشراء).

"وعود متكررة" تعني كلاً من الوعود المذكورة في البنود 1-7 (الوضع)، 2-7 (التزامات ملزمة)، 3-7 (عدم التعارض مع التزامات أخرى)، 4-7 (الصلاحيات والسلطات)، 5-7 (الصلاحية وإمكانية القبول كدليل)، 6-7 (القانون المطبق والتطبيق)، 9-7 (عدم التقصير)، 12-7 (لا إجراءات معلقة أو مهدد بها) و 13-7 (التكرار).

"تاريخ التسوية" يعني التاريخ الذي سيتم فيه إبرام عقد المربحة بين الطرف "أ" والطرف "ب" من خلال استلام الطرف "أ" لإخطار بالموافقة صحيحاً قانوناً.

³ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

"الموعد المحدد" يعني موعداً محدداً وفقاً للجدول 4 (الجدول الزمنية).

"المورد" يعني المورد الذي اشترى السلع منه [الطرف "أ"]/[الطرف "ب" بصفته وكيل شراء للطرف "أ"].

"ضريبة" تعني أي ضريبة حالية أو مستقبلية، أو زكاة أو جباية أو جمرك أو قيد أو رسم أو خصم أو اقتطاع على شكل ضريبة، مهما كان اسمها، وأينما كان مكان فرضها، أو جبايتها أو تحصيلها أو اقتطاعها أو تقديرها وتشمل، دون تحديد، أي جزاء أو مبلغ غرامة تأخير مطلوبة للدفع كنتيجة لعدم التسديد أو أي تأخير في تسديد المذكور.

"مدة السريان" تعني أجل عقد المراجعة، والذي يبدأ في تاريخ التسوية وينتهي في تاريخ التسديد المؤجل لعقد المراجعة المعين، وذلك لتجنب اللبس.

1.2 مفاهيم

(1) فيما عدا حالات وجود ما يشير إلى العكس، كل إشارة في هذه الاتفاقية إلى:

(1) "الطرف أ" أو "الطرف ب" أو أي "طرف" ستُفهم على أنها تشمل من خلفوا بالملكية والمخولين في التنازل عن حق الملكية والمخولين ممن تنتقل إليهم الملكية؛

(2) "الأصول" تشمل الممتلكات الحالية والمستقبلية والعائدات والحقوق بكافة أوصافها؛

(3) "المعادل" في أي تاريخ بعملة ما ("العملة الأولى") لمبلغ ما مقيد بعملة أخرى ("العملة الثانية") هي إشارة إلى المبلغ بالعملة الأولى والذي يمكن شراؤه باستخدام مبلغ العملة الثانية بسعر متوسط (1) سعر التحويل المقدر من قبل الطرف "أ" في تمام الساعة 11:00 صباحاً⁴ أو حوالي ذلك الوقت في تاريخ شراء العملة الأولى باستخدام العملة الثانية و (2) سعر التحويل المقدر من الطرف "أ" في تمام الساعة 11:00 صباحاً أو حوالي ذلك الوقت في تاريخ بيع العملة الأولى مقابل العملة الثانية؛

(4) يشمل "القانون" أي قانون (بما في ذلك قانون العموم أو القانون العرفي) أو تشريع أو دستور أو مرسوم أو حكم أو اتفاقية أو نظام أو توجيه أو نظام داخلي أو أمر، أو أي إجراء تشريعي آخر من قبل أي هيئة أو إدارة حكومية أو بين الحكومات أو دولية، أو وكالة أو منظمة أو سلطة تنظيمية أو ذاتية التنظيم أو هيئة أو منظمة أخرى؛

(5) "الشخص" يشمل أي شخص أو مكتب أو شركة أو مؤسسة أو حكومة أو ولاية أو وكالة لولاية أو أي جمعية أو وصاية أو شراكة (سواء كان لها أو لم يكن لها صفة قانونية منفصلة)؛

(6) بند قانوني هو إشارة إلى ذلك البند كما تم تعديله أو إعادة اعتماده؛ و

⁴ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

(7) وقت من اليوم هو إشارة إلى []⁵ وقت إلا إذا تم تحديد غير ذلك.

(2) الجزء والفقرة وعناوين الجداول هي لتيسير المرجعية فقط.

(ج) أي تقصير (عدا عن واقعة تقصير) يكون "مستمراً" إذا لم يتم تصحيحه أو التنازل عنه وتكون أي واقعة تقصير "مستمرة" إذا لم يتم التنازل عنها.

(د) ["دولار أمريكي" و "دولار" تمثل العملة القانونية للولايات المتحدة الأمريكية].⁶

(هـ) ["•"] و ["•"] تمثل العملة القانونية في [•].⁷

1.3 اتفاقية واحدة

كل عقد مرابحة يتم إبرامه استناداً إلى حقيقة أن اتفاقية المرابحة هذه والجداول المطبقة لكل عقد مرابحة تشكل اتفاقية واحدة بين الطرفين (يشار إليها بشكل جماعي بـ "اتفاقية")، ولا يدخل الطرفان في أي عقد مرابحة بغير ذلك.

1.4 [حقوق الطرف الثالث

لا يملك أي شخص ليس طرفاً أي حقوق بموجب العقود (حقوق الأطراف الثالثة) القانون رقم 1999 لتنفيذ أو الحصول على أي منافع من أي من بنود هذه الاتفاقية، ما لم يكن هناك نص محدد بغير ذلك في هذه الاتفاقية.⁸

2. عقد مرابحة

2.1 شراء السلع والتوجيه بالشراء مع الوعد بالشراء

بناءً على بنود وشروط اتفاقية المرابحة الرئيسية هذه وتماشياً معها، قد يشرع الطرفان من وقت إلى آخر في مناقشات (بالحاتف أو بغيره) للاتفاق على بنود عقد مرابحة مقترح يبيع بمقتضاه الطرف "أ" للطرف "ب" سلعا للتسليم الفوري وبشروط تسديد مؤجل. وقبل الدخول في عقد مرابحة، يقدم الطرف "أ" توجيهها بالشراء مع وعد بالشراء للطرف "ب" في وقت لا يتجاوز الموعد المحدد (أو وقت غيره بالاتفاق بين الطرفين "أ" والطرف "ب")، مؤكداً فيه أنه، رهنا بتلقي إقرار كامل على النحو الواجب من الطرف "ب"، سيشتري السلع ويطلب إلى الطرف "ب" أن يتعهد بشراء هذه السلع بمجرد قيام الطرف "أ" (أو من ينوب عنه) بشرائها. وفي حالة موافقة الطرف "ب" على التقيد بأحكام التوجيه بالشراء مع الوعد بالشراء، يوقع الطرف "ب" على الإقرار ويعيده إلى الطرف "أ" في وقت لا يتجاوز الموعد المحدد (أو وقت غيره بالاتفاق بين الطرفين "أ" والطرف "ب").

2.2 تفاصيل الصفقة

قبل الدخول في أي عقد مرابحة، يقوم الطرف "أ" بعد شرائه السلع وحيازتها المادية أو الفعلية لها بإبلاغ الطرف "ب" بتفاصيل الصفقة المعنية، بما في ذلك تفاصيل السلع المراد بيعها وشروط البيع المرفقة به من خلال إرسال إخطار بعرض إلى الطرف "ب" في وقت

⁵ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

⁶ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

⁷ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

⁸ يتم إدخاله فقط عندما يكون القانون الإنجليزي هو القانون المطبق في هذه الوثيقة.

لا يتجاوز الموعد المحدد (أو وقت غيره بالاتفاق بين الطرفين "أ" والطرف "ب"). يجب أن يتضمن الإخطار بعرض التفاصيل التالية:

(1) وصف عام للسلع؛

(2) سعر التكلفة؛

(ج) سعر التسديد المؤجل المقترح؛ و

(د) تاريخ التسديد المؤجل المقترح.

وتجنباً للبس، سوف يتعين مناقشة سعر التسديد المؤجل المقترح وتاريخ التسديد المؤجل المقترح بين الطرفين "أ" والطرف "ب" قبل إرسال التوجيه بالشراء مع الوعد بالشراء.

2.3 عدم الإلزام

لتجنب اللبس، إن الطرف "أ" غير ملزم بتوفير إخطار بعرض إلى الطرف "ب" واستعداد الطرف "أ" للدخول في عقد مربحة خاضع لتقديره المطلق.

2.4 إخطار بالموافقة

(1) بغض النظر عن البند 1-2 (شراء السلع والتوجيه بالشراء مع الوعد بالشراء)، إذا رغب الطرف "ب" في الدخول في عقد مربحة مع الطرف "أ" فعليه تزويد الطرف "أ" بإخطار موافقة صحيح قانوناً، وذلك في وقت لا يتجاوز الموعد المحدد (أو موعداً غيره بالاتفاق بين الطرفين "أ" والطرف "ب").

(2) رهنا بأحكام البند 2-4(أ)، يتفق الطرفان على أن يتم تبادل الإخطار بعرض والإخطار بالموافقة في نفس اليوم.

2.5 عقد مربحة

بحال استلام الطرف "أ" الإخطار بالموافقة تماشياً مع البند 2-4 (إخطار بالموافقة)، يتم إبرام عقد مربحة بين الطرفين "أ" والطرف "ب" بموجب الإخطار بالعرض والإخطار بالموافقة ويشمل الشروط والبنود الموضحة هنا، وخاصة الشروط المذكورة في البند 4 (الشروط المنطبقة على شراء وبيع السلع). ولدى إبرام عقد المربحة، تنتقل ملكية السلع فوراً إلى الطرف "ب" وترسخ به، إضافةً لكل الحقوق والالتزامات المتعلقة بها. يوافق الطرفان على أنه إذا طلب الطرف "ب" التسليم الفعلي للسلع، سيقوم الطرف "أ" باستخدام المساعي المعقولة لتسهيل التسليم، بشرط أن يلتزم الطرف "ب" بتسديد أي تكاليف يتم تحملها فيما يتعلق بتسليم هذه السلع.

2.6 الأداء المحدد التوقيت

يوافق الطرفان ويؤكدان على أن الوقت عامل جوهري في تنفيذ عقد المربحة. يوافق كل طرف على أن عدم تقديم الطرف "ب" الإخطار بالموافقة للطرف "أ" بحلول الموعد المحدد في يوم تاريخ التسوية سيؤدي إلى اعتبار الإخطار بعرض الخاص بعقد المربحة هذا لاغياً اعتباراً من موعد تقديمه ويقوم الطرف "ب" بتعويض الطرف "أ" وفقاً لأحكام الإقرار

3. الدفعات للطرف "أ"

3.1 دفع سعر التسديد المؤجل

بعد تاريخ التسوية ورهنا بأحكام هذا الاتفاق، يلتزم الطرف "ب" التزاماً غير قابل للإلغاء بدفع سعر التسديد المؤجل المتفق عليه في عقد المراجعة المعني إلى الطرف "أ" في يوم تاريخ التسديد المؤجل .

3.2 العملة

في كل تاريخ يستحق فيه مبلغ من الطرف "ب" بموجب هذه الاتفاقية، يجب على الطرف "ب" أن يقوم بإتاحة ذلك المبلغ للطرف "أ" بالعملة المحددة في الإخطار بعرض المتعلق به على شكل أموال متاحة فوراً لحساب الطرف "أ" كما حدده الطرف "أ".

4. الشروط المطبقة على شراء وبيع السلع

4.1 شروط البيع

يجب أن تباع السلع المتضمنة في عقد المراجعة، إلا دفعة سعر الشراء والتي ستتم على أساس مؤجل، من الطرف "أ" إلى الطرف "ب" بحسب شروط مطابقة لتلك المطبقة في بيع نفس السلع من المورد المعني إلى الطرف "أ".

4.2 لا ضمانات أو وعود

لا يُعتبر أن الطرف "أ" قد أعطى الطرف "ب" أي ضمانات أو وعود إطلاقاً تتعلق بالسلع سواء نتجت ضمناً أو بالقانون أو غير ذلك ودون الإضرار بعمومية ما سبق فإن أي ضمانات أو وعود مثل هذه تعتبر بهذا مستبعدة تحديداً ضمن حدود ما يسمح به القانون.

4.3 التوثيق

[قبل أن يقدم الطرف "ب" إخطاراً بالموافقة إلى الطرف "أ"، يجوز للطرف "ب" أن يطلب من الطرف "أ" خطياً أن] / [يجب على الطرف "أ" بمقتضى طلب خطي من قبل الطرف "ب" في غضون [9] أشهر من تاريخ التسوية]¹⁰ أن يزود الطرف "ب" بنسخ من جميع المستندات التي تثبت حقيقة أن الطرف "أ" قد اشترى وأصبح مالكا لهذه السلع.

5. الدفع مقدماً

5.1 طلب دفعة مقدمة

يحق للطرف "أ" في أي وقت يكون فيه سعر التسديد المؤجل مستحقاً أن يطلب من الطرف "ب" أن يدفع مقدماً أي دفعة مؤجلة غير مسددة ("طلب دفعة مقدمة")، دائماً بشرط ألا يكون الطرف "ب" ملزماً إطلاقاً باتخاذ أي خطوات بخصوص مثل هذا الطلب.

⁹ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

¹⁰ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

5.2 قبول طلب دفعة مقدمة

لدى استلام الطرف "ب" طلب دفعة مقدمة، يحق له أن يختار بمحض إرادته، إذا ما كان سيدفع سعر تسديد مؤجل مقدماً، وعليه في أي حال من الأحوال، أن يخطر الطرف "أ" بقراره خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ استلام طلب الدفعة المقدمة (الإخفاق في ذلك يعني أن طلب الدفعة المقدمة قد رفض من قبل الطرف "ب").

5.3 منحة مبلغ مسترد

يمكن للطرفين أن يتفقا عند موعد أي طلب دفعة مقدمة، إذا ما ستطبق أي استردادات من أرباح المراجعة (المتعلقة بعقد المراجعة المعني) فيما يخص سعر التسديد المؤجل المطلوب دفعه مقدماً بموجب طلب الدفعة المقدمة، دائماً بشرط أن يكون قدر أي استرداد بناءً على إرادة الطرف "أ" المطلقة.

6. مبلغ السداد المتأخر

6.1 حساب مبلغ السداد المتأخر

(1) إذا لم يتم دفع أي مبلغ مستحق على طرف ما ("الطرف الدافع") وفقاً لشروط هذه الاتفاقية للطرف الآخر (الطرف المتأثر) في يوم تاريخ الاستحقاق ("تاريخ الاستحقاق")، يجب عليه أن يدفع مبلغاً للسداد المتأخر ("مبلغ السداد المتأخر") على المبلغ ويتم حسابه بموجب البند 1-6 (ب) (حساب مبلغ السداد المتأخر) أدناه.

(1) فيما يخص البند 1-6 (ب) (حساب مبلغ السداد المتأخر) أدناه يسمى المبلغ غير المسدد والمستحق من الطرف الدافع "المبلغ غير المسدد"؛ و

(2) إن الفترة التي تبدأ من تاريخ الاستحقاق وتنتهي عندما يتم التنفيذ الكامل لالتزام الطرف الدافع بتسديد المبلغ غير المسدد تسمى "فترة الصلاحية".

(2) حساب مبلغ السداد المتأخر

(1) يكون مبلغ السداد المتأخر مساوياً للمبلغ غير المسدد بعد ضربه بمجموع ما يلي:

(1) [سعر الفائدة المعمول به فيما بين مصارف لندن LIBOR] لفترة الصلاحية على شكل نسبة سنوية؛ إضافةً إلى

(2) [●]¹¹ بالمائة،

مضروباً بعد ذلك بعدد الأيام في فترة الصلاحية تلك ومقسوماً على 360.

(2) إذا فاقت فترة الصلاحية الأسبوع فيجب اعتبارها منقسمة إلى فترات فرعية متتالية، تبدأ كل منها (ماعدا الأولى التي يجب أن تكون سبعة (7)

¹¹ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

أيام وتبدأ من تاريخ الاستحقاق) من تاريخ آخر يوم من انتهاء الفترة السابقة المماثلة ويحدد مدتها الطرف المتأثر. يتم حساب مبلغ السداد المتأخر لكل فترة فرعية وكأن كل إشارة إلى فترة الصلاحية أعلاه كانت إشارة إلى هذه الفترات الفرعية ويجب أن يتم تسديدها في نهاية كل من هذه الفترات الفرعية.

(3) تسديد مبلغ السداد المتأخر

يجب أن يستخدم كل مبلغ سداد متأخر يستلمه الطرف المتأثر لتسديد أي تكاليف فعلية (لا تشمل أي تكاليف فرص ضائعة أو تكاليف تمويلية) يتحملها نتيجة تأخير سداد المبلغ غير المسدد، أما المبلغ المتبقي (إن وجد) فيجب أن يتم التبرع به من قبل الطرف المتأثر (نيابة عن الطرف الدافع) لأي مؤسسة خيرية مسجلة يختارها الطرف المتأثر تحت إشراف الهيئة الشرعية الخاص به. ويحق للطرف الدافع أن يطلب إلى الطرف المتأثر تزويده بالوثائق الدالة على تقديم هذا التبرع.

7. الوعود¹²

يقدم كل طرف الوعود والضمانات المذكورة في البند 7 للطرف الآخر في تاريخ هذه الاتفاقية.

7.1 الوضع

(1) إنها شركة، أنشئت وتتواجد بشكل صحيح وقانوني بموجب قانون الدائرة القضائية التي تم فيها إنشاؤها.

(2) لديها السلطة لتملك أصولها وممارسة عملها كما هو جارٍ.

7.2 التزامات ملزمة

إن الالتزامات التي تتحملها تحديداً حسب هذه الاتفاقية التزامات قانونية وصالحة وملزمة وقابلة للتنفيذ (مع مراعاة أي مبادئ قانونية عامة تحد من التزاماتها).

7.3 عدم التعارض مع التزامات أخرى

إن الدخول في هذه الاتفاقية وأدائها والصفات المتوقعة منها لم ولن تتعارض مع:

(1) أي قانون أو تشريع ينطبق عليها؛

(2) مستنداتها التأسيسية؛ أو

(3) أي اتفاقية أو وثيقة ملزمة لها أو لأي من أصولها.

7.4 الصلاحيات والسلطات

لديها السلطة للدخول في وثيقة التفاهم هذه التي هي طرف فيها، وأدائها وتنفيذها، وقد اتخذت (أو ستتخذ) كافة الخطوات الضرورية لتحويل دخولها فيها، وأدائها وتنفيذها، وكل صفقة متوقعة من هذه الاتفاقية.

¹² يمكن إدراج وعود أخرى عند الطلب (ويتم الاتفاق عليها تجارياً/تحديدها حسب كل عميل.

7.5 الصلاحية وإمكانية القبول كدليل

كافة التحويلات المطلوبة أو المرغوبة:

(1) لتمكينها قانونياً من الدخول في هذه الاتفاقية وممارسة حقوقها وتنفيذ التزاماتها؛ و

(2) لجعل هذه الاتفاقية دليلاً مقبولاً في دائرة القضاء التي أنشئت فيها [(فيما عدا الترجمات إلى [•] 13 من قبل مترجم معتمد)]،¹⁴

قد تم الحصول عليها أو قد نفذت وهي سارية بكامل مفعولها وتأثيرها.

7.6 القانون المطبق والتطبيق¹⁵

(1) سيتم الاعتراف بخيار [•] كالقانون المطبق في هذه الاتفاقية وتنفيذه في الدائرة القضائية التي أنشئت فيها؛ و

(2) سيتم الاعتراف بأي حكم قضائي أصدر في [•] يتعلق بهذه الاتفاقية وتنفيذه في الدائرة القضائية التي أنشئت فيها.

7.7 خصم الضرائب

هي غير ملزمة بخصم للضرائب أو بسببها من أي دفعة قد تسدها حسب هذه الاتفاقية.

7.8 لا ضرائب تسجيل أو طوابع

تحت قانون الدائرة القضائية التي أنشئت فيها ليس من الضروري أن يتم تسجيل أو تدوين أو إدراج هذه الاتفاقية في أي محكمة أو أي سلطة أخرى في تلك الدائرة القضائية أو أن يتم تسديد أي ضريبة طابع أو تسجيل فيما يتعلق بهذه الاتفاقية أو بالصفقات المتوقعة منها.

7.9 عدم التقصير

(1) ليست هناك واقعة تقصير مستمرة أو متوقعة كنتيجة لإبرام أي عقد مرابحة.

(2) ليست هناك أي وقائع أو ظروف أخرى يمكن أن تشكل تقصيراً حسب أي اتفاقية أو وثيقة أخرى تعتبر ملزمة لها أو التي تخضع إليها أصولها مما قد يكون له تأثيراً كبيراً ومعاكساً.

7.10 لا معلومات مضللة

إن أي معلومات واقعية تم توفيرها هي معلومات حقيقية ودقيقة من كل النواحي الهامة وذلك في تاريخ تقديمها أو في تاريخ الإدلاء بها (إن وجد).

7.11 التقييم بالتساوي

ستقيم التزامات التسديد حسب هذه الاتفاقية على الأقل بالتساوي مع مطالبات كل مقرضها سواءً بضمان أو بدون ضمان، فيما عدا الالتزامات التي يلزم القانون بتمييزها فيما ينطبق على الشركات بشكل عام.

¹³ أدخل اللغة حسب ما هو ملائم.

¹⁴ احذف ذلك إن لم يكن قابلاً للتطبيق.

¹⁵ للتعديل حسب القانون المطبق في الاتفاقية. انظر أيضاً البند 12 (التطبيق).

7.12 لا إجراءات معلقة أو مهدد بها

لا توجد إجراءات محاكمة أو تحكيم أو إجراءات إدارية لأي أو أمام أي محكمة أو هيئة تحكيم أو وكالة، والتي إذا تم البت فيها بشكل معاكس فقد يكون من المعقول توقع أن تؤثر تأثيراً كبيراً ومعاكساً، قد بدأت أو تم تهديدها بها (حسب أفضل معلوماتها واعتقادها).

7.13 التكرار

تعتبر الوعود المتكررة قد تمت من قبل كل طرف بالإشارة إلى الحقائق والظروف السائدة في تاريخ كل إخطار بالموافقة.

8. تعهدات¹⁶

تبقى التعهدات في البند 8 سارية من تاريخ هذه الاتفاقية طالما بقي أي مبلغ غير مسدد حسب هذه الاتفاقية.

8.1 التخويلات

على كل طرف أن يقوم ودون تأخير بما يلي:

(1) الحصول على كل ما هو ضروري والامتثال له للحفاظ على السريان الكامل والتأثير؛ و

(2) إذا طلب ذلك الطرف الآخر، تقديم نسخ معتمدة إلى الطرف الآخر من أي

تخويلات مطلوبة حسب أي قانون أو تشريع في الدائرة القضائية التي أنشئت فيها لتمكينه من تنفيذ التزاماته في ظل هذه الاتفاقية وضمن قانونيتها وصلاحياتها وتنفيذها وقبولها كدليل في الدائرة القضائية التي أنشئت فيها.

8.2 الالتزام بالقوانين

يجب أن يلتزم كل طرف من كافة الأوجه بجميع القوانين التي قد يخضع لها، التي من الممكن أن تعد في حالة الإخفاق في الالتزام بها تضر فعلياً القدرة على تنفيذ الإلتزامات في ظل هذه الاتفاقية.

8.3 المعلومات: متفرقات

يجب أن يقدم كل طرف للطرف الآخر:

(1) [جميع المستندات المرسله لمساهمييه (أو أي فئة منهم) أو دائنيه بشكل عام عند إرسالها؛ و

(2) بمجرد أن يعلم بها، تفاصيل أي إجراءات محاكمة أو تحكيم أو إجراءات إدارية جارية أو مهددة أو قيد النظر مرفوعة ضده والتي إذا تم البت فيها بشكل معاكس فقد يكون لها تأثيراً كبيراً معاكساً].¹⁷

¹⁶ يمكن إدراج تعهدات أخرى عند الطلب (ويتم الاتفاق عليها تجارياً/تحديدها حسب كل عميل.

¹⁷ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

8.4 الإخطار بالتقصير

- (1) يجب على الطرف المقصر إخطار الطرف غير المقصر عن أي تقصير (والخطوات، إن وجدت، التي تتخذ لعلاج) فور العلم بحدوثها.
- (2) على الطرف المقصر تقديم شهادة موقعة من قبل اثنين من مديريه أو اثنين من كبار الموظفين بالنيابة عنه يشهدان فيه بعدم وجود أي تقصير مستمر (وإذا كان هناك تقصير مستمر، يحددان التقصير والخطوات، إن وجدت، التي تتخذ لعلاج) للطرف غير المقصر بمجرد تلقيه طلباً منه بذلك.

8.5 ضوابط "اعرف عميلك"

إذا:

- (1) تقديم أي قانون أو تشريع أو تغييره (أو في تفسيره أو إدارته أو تطبيقه) بعد تاريخ هذه الاتفاقية؛ و

- (2) أي تغيير في وضع أي طرف ("الطرف الأول") بعد تاريخ هذه الاتفاقية،

يلزم الطرف الآخر ("الطرف الثاني") بالامتثال إلى "اعرف عميلك" أو ما شابه ذلك من إجراءات تعريفية في ظروف تكون فيها المعلومات الضرورية غير متوفرة له، يجب على الطرف الأول، فور تلقي طلب الطرف الثاني، أن يقدم أو يؤمن توفير مثل هذه المستندات والأدلة الأخرى التي تعد منطقية الطلب من قبل الطرف الثاني ليكمل ويتم التزامه بكل ما هو ضروري لـ "اعرف عميلك" أو ما شابه ذلك من بحث في ظل كل القوانين والشروط المطبقة في الصفة المنبثقة عن هذه الاتفاقية

9. وقائع التقصير¹⁸

إن كل واقعة أو ظرف مذكور في هذا البند 9 هي واقعة تقصير.

9.1 عدم التسديد

لم يقم الطرف "ب" في تاريخ الاستحقاق بدفع أي مبالغ يتحملها بموجب هذه الاتفاقية في المكان وبالعملة التي حددها النص.

9.2 التزامات أخرى

- (1) لا يلتزم أي طرف ما بأي شرط من شروط هذه الاتفاقية (غير الالتزام المذكور في البند 9-1 (عدم التسديد)).

- (2) لا واقعة تقصير في فقرة (أ) أعلاه فيما يتعلق بالبند [___] ستتم في حالة كان من الممكن معالجة الإخفاق في الالتزام وتم معالجته في خلال:

(1) (فيما يتعلق بالبند []) [] يوم عمل؛ أو

(2) (فيما يتعلق بالبند []) [] يوم عمل،

¹⁸ يمكن إدراج وقائع تقصير أخرى عند الطلب (ويتم الاتفاق عليها تجارياً/تحديدها حسب كل عميل).

من موعد تقديم الطرف غير المقصر إخطاراً للطرف المقصر أو منذ أن أصبح الطرف المقصر على علم بالإخفاق بالالتزام.

9.3 التضييل

أي وعد أو تصريح تم أو يعتبر أنه تم من قبل طرف في هذه الاتفاقية أو أي مستند تم تسليمه من قبل أو نيابة عن طرف حسب هذه الاتفاقية أو متعلق بها، كان أو تبين أنه غير صحيح أو مضلل بأي طريقة هامة عندما تم أو اعتبر أنه تم.

9.4 العجز المالي

لا يستطيع الطرف "ب" أو يعترف بعدم قدرته على دفع الديون المترتبة عليه بحسب استحقاقها، أو يوقف أي دفعات لأي مديونيات أو بسبب أي صعوبات مالية فعلية أو مرتقبة، يبدأ المفاوضات بين واحد أو أكثر من دائنيه بهدف إعادة جدولة أي من مديونياته.

9.5 إجراءات العجز المالي

أي إجراء تجاري، إجراء قانوني أو غيرها من الإجراءات أو أي خطوة اتخذت فيما يتعلق بما يلي:

- (1) أي إيقاف للدفعات، أو أي تعليق للديون، أو إنهاء، أو تفكيك، أو إدارة أو إعادة تنظيم (عن طريق ترتيبات تطوعية، أو نهج تنظيمي أو غيره) من الطرف "ب"؛
 - (2) أي تسوية أو حل وسط أو تنازل أو ترتيب مع أي من الدائنين من الطرف "ب"؛
 - (3) تعيين أي مصفي، أو مستلم، أو مستلم إداري، أو مدير، أو مدير إجباري أو مؤقت أو أي مسؤول مشابه للطرف "ب" أو أي من أصوله؛ أو
 - (4) [تنفيذ أي ضمان على أي أصول للطرف "ب" (حيث تتعدى قيمة الأصول مجتمعة مبلغ [] أو ما يعادلها بعملة أو عملات أخرى]¹⁹
- أو أي إجراء مشابه أو خطوة متخذة في أي دائرة قضائية.

9.6 تسارع

عند وقوع أو في أي وقت بعد وقوع واقعة تقصير واستمرارها يحق للطرف "أ" في حال كونه الطرف غير المقصر أن يعلن، من خلال توجيه إخطار إلى الطرف الآخر، أن كل أو جزء من سعر التسديد المؤجل قد أصبح مستحقاً على الفور وقابلاً للدفع، وبذلك يصبح مستحقاً وقابلاً للدفع.

10. متفرقات

10.1 إنهاء الاتفاقية

¹⁹ يتم التفاهم حول الحد الأقصى حسب كل عميل.

(1) وفقاً للفقرة (ب) إذا رغب أي من الطرفين في إنهاء الاتفاقية في أي وقت خلال فترة سريانها، له أن يفعل ذلك بتقديم إخطار خطي للطرف الآخر لا تقل عن [•] 20 أيام عمل، وتعد الاتفاقية منتهية بعدها.

(2) يحق لطرف ما أن يقدم إخطاراً تحت ظل بند (أ) فقط إذا لم تكن هناك أي مبالغ غير مسددة حسب أي عقد مرابحة في تاريخ مثل هذا الإخطار.

10.2 مخالفة القانون

إذا أصبح من غير القانوني في أي دائرة قضائية لطرف ما أن ينفذ أي من التزاماته المتوقعة حسب الاتفاقية:

- (1) يجب على ذلك الطرف أن يخطر الطرف الثاني بمجرد علمه بهذا الحدث؛
- (2) يجب على الطرف "ب" أن يدفع للطرف "أ" نسبة من سعر التسديد المؤجل يتم الاتفاق عليها عندئذ بين الطرفين (على ألا يقل هذا المبلغ دائماً عن الجزء الممثل لسعر التكلفة من سعر التسديد المؤجل) وذلك في التاريخ المحدد من قبل الطرف "أ" (على أن لا يكون قبل آخر يوم من أي فترة سماح مطبقة يسمح بها القانون).

10.3 الضرائب

(1) لا يرغب أي طرف في الدخول في عقد مرابحة تنطبق عليه أية ضرائب قيمة مضافة أو غيرها من الضرائب المشابهة ("فات - VAT") ولن يقترح الطرفان مثل هذه الصفقات.

(2) يجب أن تتم جميع الدفعات من أي طرف للآخر دون أي خصومات ودون احتساب أي ضرائب حالية أو مستقبلية أو جبايات أو مبالغ مفروضة أو جمارك أو مصروفات أو رسوم أو خصومات أو مقتطعات أو قيود أو شروط مهما كانت طبيعتها، مفروضة أو ملزمة أو محصلة أو مقدرة من قبل أي سلطات ضريبية (فيما عدا غير الضرائب أو الجبايات أو المبالغ المفروضة أو الجمارك أو المصروفات أو الرسوم أو الخصومات أو المقتطعات أو القيود أو الشروط الخاصة بنقل السلع من المورد إلى الطرف "أ" أو من الطرف "أ" إلى الطرف "ب" عند الاقتضاء) إلا في حالة كان طرف ما ("الطرف المقتطع") مجبراً بقوة القانون على تطبيق مثل هذه الخصومات أو المقتطعات. في مثل هذه الحالة على الطرف المقتطع أن يضمن أن يتم أي خصم أو اقتطاع خلال الفترة المتاحة وبأقل مبلغ يفرضه القانون، وأن يقدم أدلة ترضي الطرف الآخر بشكل معقول بأسرع ما يمكن (وعلى أي حال خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ مثل هذا الخصم أو الاقتطاع أو أي دفعة مطلوبة فيما يتعلق بالخصم أو الاقتطاع. وحين يكون الطرف المقتطع هو الطرف "أ"، عليه أن يقوم أيضاً بتسديد أي مبالغ إضافية ضرورية بحيث تكون المبالغ الصافية المستلمة من قبل الطرف "ب" بعد الخصومات والمقتطعات المذكورة مساوية للمبالغ التي كان سيستلمها الطرف "ب" في غياب هذه

²⁰ يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

الخصومات والمقتطعات. وتجنباً للبس، عندما يكون الطرف "ب" هو الطرف المقتطع، يتم سداد أي مبلغ للطرف "أ" ناقصاً أي خصم أو اقتطاع، ولا يكون الطرف "ب" تحت أي التزام بسداد أي مبالغ أخرى للطرف "أ" لتعويض الطرف "أ" عن أي خصم أو اقتطاع.

(ج) تعد جميع المبالغ قابلة الدفع في ظل هذه الاتفاقية والتي يتحملها طرف ما، والتي (كلياً أو جزئياً) تشكل المقابل لأعراض ضريبة القيمة المضافة غير شاملة لضريبة القيمة المضافة التي قد تحتسب على مثل هذا التوريد ويجب على مثل هذا الطرف أن يدفع (كإضافة وفي نفس الوقت الذي يسدد فيه المقابل) مبلغاً مساوٍ لقيمة ضريبة القيمة المضافة (إن وجدت) التي تم فرضها.

10.4 تأمين السلع²¹

[]

10.5 عملة التسديد

يجب أن يتم تسديد جميع المبالغ الخاصة بالتكاليف أو المصاريف أو الضرائب بالعملة التي استخدمت في مثل هذه التكاليف أو المصروفات أو الضرائب. أي مبالغ يتطلب تسديدها تحديداً بعملة أخرى غير الدولار الأمريكي يجب أن تسدد بتلك العملة الأخرى إلى حساب خاص بالطرف المعني في المركز المالي الرئيسي لتلك العملة.

10.6 الدفعات

إذا استحققت أي دفعة على أي من الطرفين في يوم غير يوم عمل، يجب أن يتم تسديدها في يوم العمل التالي إلا في حالة كان أول يوم عمل تالي يقع في الشهر التالي، وفي هذه الحالة تكون الدفعة مطلوبة وواجبة السداد في يوم العمل السابق مباشرة.

10.7 التكاليف و المصروفات

(1) على كل طرف أن يؤكد و يوافق على تحمل جميع تكاليفه الفعلية الناتجة عما يتعلق بتحضير الاتفاقية هذه.

(2) يقر الطرف "ب" ويقبل بأن سعر التسديد المؤجل لن يشمل التكاليف المتعلقة بتسليم السلع حيث يكون الطرف "ب" قد طلب التسليم الفعلي وفقاً للبند 2-5 (عقد المرابحة) ولتجنب اللبس فإن أي تكاليف تسليم تم تحملها بشكل صحيح من قبل الطرف "أ" ستكون لحساب الطرف "ب".

10.8 التخفيف

في حالة حدوث ظروف التي من شأنها، أو بعد تقديم إخطار، أن ينتج عنها:

(1) مطالبة الطرف "ب" أن يدفع مقدماً سعر التسديد المؤجل بموجب البند 2-10 (مخالفة القانون)؛ أو

(2) أن يطالب الطرف "ب" بإجراء خصم أو اقتطاع بموجب البند 3-10 (الضرائب)،

²¹ يتم الاتفاق عليها تجارياً على أساس معين لكل عميل من حيث أي طرف سيكون مؤمناً ومن أي خسائر.

عندها وبدون أي حدود أو تخفيض أو التخفيف من التزامات الطرف "ب" بأي طريقة حسب البنود 10-2 (مخالفة القانون) و 10-3 (الضرائب)، يجب على الطرف "ب" أن يسعى لاتخاذ الخطوات المعقولة التي قد تكون متاحة له لتخفيف أو إزالة مثل هذه الظروف.

10.9 تنازلات

لا يحق لأي طرف أن ينقل أو يتنازل عن أي من حقوقه أو ينقل أيًا من حقوقه أو التزاماته حسب هذه الاتفاقية دون موافقة كتابية مسبقة من الطرف الآخر.

10.10 عدم الصلاحية الجزئي

في حالة كان أو أصبح أي بند من هذه الاتفاقية في أي وقت غير قانوني أو غير صالح أو غير قابل للتطبيق بأي شكل وحسب أي قانون لأي منطقة، فإن ذلك لن يؤثر أو يعطل قانونية أو صلاحية أو قابلية تطبيق أي من البنود الأخرى، أو قانونية أو صلاحية أو قابلية تطبيق ذلك البند حسب قانون أي منطقة أخرى.

10.11 الاتفاقية بأكملها

تشكل هذه الاتفاقية الموافقة والتفاهم الكاملين من قبل الأطراف فيما يتعلق بموضوعها. يؤكد كل طرف أنه بإيرامه هذه الاتفاقية لم يعتمد على أي وعود أو ضمانات أو تأكيدات شفوية أو خطية (غير تلك التي تنص عليها هذه الاتفاقية أو تشير إليها) وأنه يتنازل عن أي حقوق أو تعويضات كانت ستكون متاحة له لولا ذلك فيما يخص هذا الأمر، باستثناء أنه لا يمكن لأي بند من هذه الوثيقة أن يحد من أو يلغي أي مسؤولية قانونية لطرف ما بسبب الخداع.

10.12 التعويضات والتنازلات

لا يعد أي تخلف أو تأخير في ممارسة أي طرف لأي من الحقوق أو التعويضات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية تنازلاً، كما لا يجب أن تمنع أي ممارسة جزئية أو فردية لأي من الحقوق أو التعويضات أي ممارسة لاحقة أو مختلفة أو ممارسة أي حقوق أو تعويضات أخرى. إن الحقوق والتعويضات المذكورة في هذه الاتفاقية تراكمية ولا تقتصر من أي من الحقوق والتعويضات التي ينص عليها القانون.

10.13 التعديلات

يجب أن يكون أي تعديل يجرى على أي من البنود أو الشروط الخاصة بهذه الاتفاقية خطياً وموقعاً من قبل الطرفين.

10.14 الأطراف المتناظرة

يمكن إبرام هذه الاتفاقية على أي عدد من الأطراف المتناظرة ويكون له نفس الأثر كما لو كانت توقعات الأطراف المتناظرة على نسخة واحدة من هذه الاتفاقية.

10.15 الإخطارات

(أ) إن أي تواصل يندرج ضمن هذه الاتفاقية أو يرتبط بها يجب أن يتم كتابياً ويمكن القيام به باستخدام الفاكس أو البريد الإلكتروني أو الرسائل، إلا إذا ذكر النص غير ذلك.

(ب) إن العنوان ورقم الفاكس (والإدارة أو الموظف، إن وجد، الذي يتم توجيه المراسلة لعنايتهم) الخاص بكل طرف والمستخدم في أي تواصل أو وثيقة سيتم تحريرها أو تسليمها بموجب هذه الاتفاقية أو فيما يتعلق بها هو المعرف باسمه أدناه أو أي عنوان أو رقم فاكس أو إدارة أو موظف بديل حسب ما يخطر به طرف الطرف الآخر بإخطار لا يقل عن خمسة (5) أيام عمل.

الطرف "أ"

- العنوان: [•]
فاكس: [•]
لعناية: [•]

الطرف "ب"

- العنوان: [•]
فاكس: [•]
لعناية: [•]

(ج) أي تواصل أو مستند يتم القيام به أو تسليمه من قبل شخص إلى شخص آخر بموجب هذه الاتفاقية أو يتعلق بها سيكون فعالاً في الحالات التالية فقط:

(1) أن يكون بشكل مقروء إذا تم إرساله عن طريق الفاكس [بشرط أن يكون مرسلاً من رقم الفاكس المذكور في بند رقم 10-15 (ب) أعلاه والخاص بالطرف المعني، أو إذا أرسل من رقم فاكس آخر أن يكون هناك رسالة إلكترونية تؤكد ذلك من قبل الطرف المرسل للخطاب إلى الطرف الذي تم إرسال الخطاب إليه عن طريق الفاكس]²²؛ أو

(2) إذا استخدمت الرسائل، عندما ترسل إلى العنوان المعني والموفر، بشرط أن يتم استخدام شركة توصيل ذات سمعة دولية جيدة وتحفظ بما يثبت التوصيل،

وإن تم تحديد إدارة أو موظف معينين كجزء من تفاصيل عنوانه الموفرة بموجب البند رقم 10-15 (الإخطارات)، إذا كانت معنونة لتلك الإدارة أو لذلك الموظف.

²² يتم الاتفاق عليها تجارياً حسب كل عميل.

10.16 [•] 23 واللغة الإنجليزية

(1) تم إبرام هذه الاتفاقية باللغة [الإنجليزية]. يتفق الطرفان على إمكانية ترجمة هذه الاتفاقية إلى اللغة [•] 24 وإبرامها بتلك اللغة بعد ترجمتها. يتفق الطرفان على أن للغة [الإنجليزية] أولوية على اللغة [•] 25 في حالة حدوث أي نزاع أو اختلاف.

(2) يجب أن تكون جميع المستندات والإخطارات حسب هذه الاتفاقية أو المتعلقة بها باللغة [•] 26 وباللغة [الإنجليزية]. في حالة أي تعارض يجب اللجوء إلى النص [الإنجليزي] إلا إذا كانت المستندات قانونية أو تشريعية أو غير ذلك من المستندات الرسمية.

10.17 الاعتماد على الاتصالات

يعتبر طرف ما ("الطرف المتلقي") مخولاً بتنفيذ أي توجيهات أو تواصل، دون المزيد من التحقق، تم استلامه بالفاكس أو الهاتف، والذي يعتقد بما هو معقول وبحسن نية أنه توجيه أو تواصل أعطاه أو قام به الطرف الثاني ("الطرف المرسل") أو أي شخص مخول من قبل الطرف المرسل بإعطاء التوجيهات أو القيام بتواصل آخر من خلال الفاكس أو الهاتف نيابة عنه وله الحق في التعامل مع مثل هذا التوجيه أو التواصل على أنه مخول تماماً من قبل الطرف المرسل وملزم له. على الطرف المرسل أن يخلي مسؤولية الطرف المتلقي ومسؤوليه ومديره وموظفيه وممثليه ووكلائه من أي تكاليف أو مطالبات أو مصاريف خسائر (بما في ذلك المصاريف القانونية) أو مسؤولية وكذلك أي ضريبة قيمة مضافة والتي من المعقول أن يتكلف أو يتحمل أي منهم إياها بسبب تنفيذ مثل ذلك التوجيه أو التواصل.

11. القانون المطبق

11.1 القانون [•] 27

تعد هذه الاتفاقية خاضعة للقانون [•].

11.2 التنازل عن الفائدة

بغض النظر عن شروط البند رقم 1-11 من هذه الوثيقة، يقر الأطراف ويوافقون على أن مبدأ دفع الفوائد/الربا محرم في الشريعة الإسلامية وبناء عليه وإلى الحد الذي يفرض فيه القانون [•] لولا شروط هذا البند، من خلال العقد أو التشريع التزاماً بدفع الفوائد/الربا أو مبلغ على شكل فوائد/ربا، فإن الأطراف هنا يرفضون ويتنازلون بوضوح وبشكل لا يقبل الإلغاء ودون شروط عن حقهم في استرداد أي فائدة/ربا أو أي مبلغ على هيئة فائدة/ربا من الطرف الآخر.

23 أدخل اللغة حسب ما هو ملائم.

24 أدخل اللغة حسب ما هو ملائم.

25 أدخل اللغة حسب ما هو ملائم.

26 أدخل اللغة حسب ما هو ملائم.

27 يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل. وفي حال وجود كلا الطرفين داخل منطقة مجلس التعاون الخليجي، قد يرغب الطرفان في اعتماد القانون المحلي بصفته القانون المطبق (وفي هذا الحالات قد لا يستلزم الأمر شرط "التنازل عن الفائدة").

12. التطبيق

12.1 السلطة القضائية

(1) [بموجب البند رقم 2-12 (التحكيم)]، فإن لمحاكم [•] السلطة القضائية غير الحصرية لفض أي نزاعات تنشأ من هذه الاتفاقية أو تكون متصلة بها (بما في ذلك النزاع حول وجود أو صلاحية أو إلغاء هذه الاتفاقية) ("نزاع").

(2) يتفق الأطراف على أن محاكم [•] هي أنسب وأفضل المحاكم لفض النزاعات وبناء عليه لن يطالب أي من الأطراف بما يتعارض مع ذلك.

12.2 [التحكيم]²⁸

(1) [بموجب البند رقم 2-12 (ج) أدناه، أي نزاع أو جدل أو مطالبة قد تنشأ من هذه الاتفاقية أو تكون مرتبطة بها (بما في ذلك أي تساؤل بخصوص وجودها أو صلاحيتها أو خرق لبنودها أو إلغائها) يجب أن يتم تحويل أي ("نزاع") وفضه نهائياً من خلال التحكيم حسب قواعد التحكيم المتبعة في محكمة لندن للتحكيم الدولي ("القواعد")، والتي تعتبر مشمولة من خلال الإشارة في هذا البند 2-12 (أ).

(2) يجب أن تضم جلسة التحكيم ثلاثة محكمين يتم ترشيحهم حسب القواعد.

(ج) يكون مقر التحكيم في [لندن - بريطانيا]²⁹. تكون لغة التحكيم هي (الإنجليزية)³⁰.

(د) يعتبر قرار المحكم نهائياً وملزماً وقابلاً للتطبيق وكأنه صادر عن محكمة مختصة قضائياً ويتنازل الأطراف هنا عن أي حقوق لإحالة أي تساؤلات قانونية وأي حقوق بالاستئناف فيما يخص الشكل و/أو الموضوع إلى أي محكمة.

(هـ) بغض النظر عن البنود الفرعية والمندرجة من 2-12 (أ) وحتى 2-12 (ث) أعلاه، قبل تعيين المحكم للبت في نزاع، يمكن لأي من [الطرف "أ"/الطرف "ب"]³¹ ومن خلال إخطار كتابي لجميع الأطراف الأخرى في النزاع أن يشترط أن يتم البت في نزاع معين من قبل محكمة قانونية. إذا أعطى الطرف "أ" إخطاراً كهذا، يجب البت في النزاع موضوع الإخطار بحسب ما ورد في البند رقم 1-12 من هذه الاتفاقية].

12.3 [تبليغ الإجراءات القضائي]³²

(1) دون التحيز لأي نمط تبليغ آخر متاح بموجب أي قانون ذي صلة:

²⁸ يُنظر في الشروط المتعلقة بهيئة التحكيم وبالتحكيم على أساس كل معاملة على حدة. ومن البدائل الأخرى الاستعانة بمركز التحكيم الإسلامي Islamic Arbitration Centre.

²⁹ يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل.

³⁰ يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل.

³¹ يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل.

³² يرجى ملاحظة أن مندوب تبليغ الإجراءات مطلوب فقط إذا لم يكن لدى طرف ما مقر عمل مسجل في إنجلترا أو ويلز.

(1) يعين الطرف "أ" بشكل غير قابل للإلغاء [•] (أو المكتب البديل المسجل من وقت لآخر) كمندوبه لتبليغ الإجراء القضائي فيما يخص أي إجراءات أمام المحاكم الإنجليزية فيما يتعلق بنزاع؛

(2) يعين الطرف "ب" بشكل غير قابل للإلغاء [•] (أو المكتب البديل المسجل من وقت لآخر) كمندوبه لتبليغ الإجراء القضائي فيما يخص أي إجراءات أمام المحاكم الإنجليزية فيما يتعلق بنزاع؛ و

(3) يتفق الطرفان على أن إخفاق مندوب إعلان أي من الطرفين في إخطار الطرف المعني الآخر بالإعلان لن يبطل مفعول الإجراءات المعنية.

(2) إذا توقف تعيين مندوب تبليغ الإجراء بموجب البنود الفرعية (أ)(1) و/أو (أ)(2) أعلاه لأي سبب، عن السريان بفاعلية، على هذا الطرف ("الطرف المتأثر") أن يقوم فوراً (وفي أي حال من الأحوال خلال مدة أقصاها [24 ساعة]³³ بعد ذلك) بتعيين شخص آخر في بريطانيا ليستلم الإعلان نيابة عنه في بريطانيا. إذا أخفق الطرف المتأثر في عمل ذلك [واستمر هذا الإخفاق لفترة لا تقل عن [أربعة عشر يوماً]³⁴، فللطرف الآخر الحق في تعيين مثل هذا الشخص من خلال إخطار الطرف المتأثر.]

إثباتاً لما تقدم فقد أبرم الطرفان هذه الاتفاقية لتصبح صحيحة قانوناً في هذا اليوم والسنة المذكورين كتابة في أعلى الوثيقة.

³³ يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل.

³⁴ يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل.

الجدول 1

نموذج توجيه بالشراء مع وعد بالشراء

الجزء الأول

التاريخ: [•]

من: [] وهو [الطرف "أ"]

إلى: [] وهو [الطرف "ب"]

تم توقيع اتفاقية المراجعة الرئيسية بتاريخ ("اتفاقية المراجعة")

نحن نستند إلى اتفاقية المراجعة الواردة أعلاه (المصطلحات المعرفة فيها تحمل نفس المعاني هنا).

1. رهنا بتلقي إقرار كامل على الوجه الواجب منكم على النحو المرفق في الجزء الثاني من هذا، نكتب لنبلغكم بمقتضى هذا بأننا سوف [نشترى من المورد/نصدر تعليماتنا إلى وكيلنا لكي يشتري] السلع التالية:

(1) الكمية ومواصفات السلع العامة: [•]

(2) سعر التكلفة: [•]³⁵

2. بالتوقيع على الإقرار المرفق بتوجيه الشراء مع الوعد بالشراء هذا، تتعهدون بشراء السلع منا عملاً بأحكام عقد مراجعة يتم إبرامه وفقاً للبنود 2-2 من اتفاق المراجعة (تفاصيل الصفقة)، و 4-2 (إخطار بالموافقة)، و 5-2 (عقد مراجعة).

المخلص

صاحب التوقيع المخول من قبل:

[الطرف "أ"]

³⁵ أدخل العملة والمبلغ حسبما ينطبق.

الجزء الثاني

نتعهد بموجب هذا بأن نشترى منكم السلع عملاً بأحكام عقد مرابحة يتم إبرامه وفقاً للبنود 2-2 من اتفاق المرابحة (تفاصيل الصفقة)، و 4-2 (إخطار بالموافقة)، و 5-2 (عقد مرابحة).

ونقر [بأنكم ستقومون/ وكيكم سيقوم (نيابة عنكم)] بشراء السلع اعتماداً على هذا التعهد وبأنكم قد تتكبدون خسائر وأضراراً وتبعات أخرى في حالة عدم شرائنا هذه السلع منكم وفقاً لعقد المرابحة، ونتعهد بتعويضكم عن أي خسائر وأضرار وتبعات من هذا القبيل.

.....

التوقيع المخول به من قبل

[الطرف "ب"]

الجدول 2 نموذج إخطار بعرض

التاريخ: [•]

من: [] وهو [الطرف "أ"]

إلى: [] وهو [الطرف "ب"]

تم توقيع اتفاقية المراجعة الرئيسية بتاريخ ("اتفاقية المراجعة")

1. نحن نستند إلى اتفاقية المراجعة الواردة أعلاه (المصطلحات المعرفة فيها تحمل نفس المعاني هنا).

2. نحن نعرض بموجب هذا أن نبيع لكم السلع [التي اشتريناها بصفحتكم وكيلا مشتريا نيابة عنا/ اشتريناها من المورد]³⁶ بالشروط التالية:

(1) الكمية ومواصفات السلع العامة: [•]

(2) سعر التكلفة: [•]³⁷

(ج) تاريخ التسوية [•]

(د) أرباح المراجعة [•]³⁸

(هـ) سعر التسديد المؤجل [•]³⁹

(و) تاريخ التسديد المؤجل [•]

(ز) [تاريخ التسليم ومكان التسليم] [•]⁴⁰

3. سوف نبيع لكم السلع دون أي وعد أو ضمان ويستبعد صراحة أي وعد أو ضمان في الحدود التي يسمح بها القانون.

4. نعد بموجب هذا بأنه لم يقع ولا يقع حالياً أي تقصير وكل وعد متكرر هو صحيح في التاريخ المذكور وسبقاً حقيقياً في يوم تاريخ التسوية المقترح.

³⁶ يحذف حسبما ينطبق.

³⁷ أدخل العملة والمبلغ حسبما ينطبق.

³⁸ أدخل العملة والمبلغ حسبما ينطبق.

³⁹ أدخل العملة والمبلغ حسبما ينطبق.

⁴⁰ للاستخدام عندما يكون التسليم الفعلي مطلوباً.

تاريخ المسودة: 14 أغسطس 2008

5. [نقرّ بموجب هذا أن تسليم السلع في تاريخ التسليم المحدد أعلاه سينتج عنه تكاليف (سيتم إخطارنا بها في الوقت المناسب)]⁴¹.

6. في حالة موافقتكم على هذا العرض، يرجى إرسال نسخة من الإخطار بالموافقة صحيحة قانوناً إلينا.

7. هذا الخطاب خاضع لقانون []⁴².

المخلص

صاحب التوقيع المخول من قبل:
[الطرف "أ"]

الجدول 3

نموذج إخطار بالموافقة

التاريخ: [●]

من: [] بصفته [الطرف "ب"]

إلى: [] بصفته [الطرف "أ"]

اتفاقية المراجعة الرئيسية المؤرخة [●] ("اتفاقية المراجعة") والإخطار بعرض المؤرخ [●]

1. نحن نستند إلى اتفاقية المراجعة أعلاه (المصطلحات المعرفة فيها تحمل نفس المعاني هنا) والإخطار بعرض الصادر عنكم بموجبها.

3. نحن نقبل بموجب هذا عرضكم ببيع السلع لنا وبهذا نبرم معكم عقد مراجعة حسب الشروط المذكورة في الإخطار بعرض الخاص بكم.

4. نؤكد بدون شروط وبشكل لا يقبل الإلغاء أننا نبيع لكم السلع بدون أي وعد أو ضمان، ويستبعد صراحة أي وعد أو ضمان في الحدود التي يسمح بها القانون.

⁴¹ للاستخدام عندما يكون التسليم الفعلي مطلوباً ولا يجب أن يحتسب ضمن سعر التكلفة.

⁴² يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل.

تاريخ المسودة: 14 أغسطس 2008

5. [نؤكد بموجب هذا أن تكاليف التسليم للتسليم الفعلي للسلع ستكون [] ومستحقة الدفع في []].⁴³

6. تعد هذه الرسالة خاضعة للقانون []⁴⁴.

المخلص

.....
صاحب التوقيع المخول من قبل:
[الطرف "ب"]

⁴³ للاستخدام عندما يكون التسليم الفعلي للسلع مطلوباً.

⁴⁴ يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل.

الجدول 4

الجدول الزمني

[ت - 45] ⁴⁶	تسليم توجيه بالشراء مع وعد بالشراء مستوفى على الوجه الواجب من الطرف "أ" إلى الطرف "ب" (على النحو المبين في الجزء الأول من الجدول 1 (توجيه بالشراء مع وعد بالشراء)).
[ت] [] ⁴⁷	تسليم إقرار من الطرف "ب" إلى الطرف "أ" (على النحو المبين في الجزء الثاني من الجدول 1 توجيه بالشراء مع وعد بالشراء)).
[ت] [] ⁴⁸	تسليم إخطار بعرض مستكمل على النحو الواجب من الطرف "أ" إلى الطرف "ب"
[ت] [] ⁴⁹	تسليم إخطار بالقبول مستكمل على النحو الواجب من الطرف "ب" إلى الطرف "أ".

ت = تاريخ التسوية

⁴⁵ يتم الاتفاق عليه تجارياً حسب كل عميل.

⁴⁶ أدخل التوقيت المعني.

⁴⁷ أدخل التوقيت المعني.

⁴⁸ أدخل التوقيت المعني.

⁴⁹ أدخل التوقيت المعني.

التوقعات

نيابة عن [الشركة المودعة/الطرف "أ"]

التوقيع المخول:

نيابة عن [الشركة المستلمة/الطرف "ب"]

التوقيع المخول: